

## تعليمات اللباس والمظهر في المدينة الجامعية



# بيت الحكيم

## تعليمات اللباس والمظهر في المدينة الجامعية

استناداً إلى تعميم صاحب السمو الملكي أمير المنطقة الشرقية المجدد في تاريخ

1425/9/18 والمبنى أصلاً على تعميم صاحب السمو الملكي وزير الداخلية برقم 101963/23

وتاريخ 1421/12/19 هـ المتعلق بضرورة الالتزام بالزي اللائق وحسن الهيئة والتقييد بالآداب العامة

حين الدخول إلى الإدارات الحكوميّة وفي المساجد واللقاءات والاحتفالات الرسمية حيث أن ذلك

مظهر حضاري وديني وأدبي يجب الأخذ به وحتى لاتتاح الفرصة لضعاف النفوس وغير المبالين

بالآداب العامة من الحضور بثياب النوم أو الملابس المخلة بالشرف والمروءة.

وبناء على هذه التوجيهات قامت الجامعة بوضع الضوابط والتعليمات المتعلقة باللباس والزي والمظهر

العام في المدينة الجامعية عامة بما في ذلك المباني الأكاديمية والمرافق العامة وتشمل أربعة

أسس هي :

**أولاً:** ضرورة المحافظة على الزي الرسمي السعودي ماعدا المقررات التي تتطلب إجراءات السلامة

فيها لباسا خاصا مثل المختبرات والتربية البدنية

**ثانياً :** البعد عن التشبه بغير المسلمين في الزي أو المظهر والسلوك المشين.

**ثالثاً:** البعد عن التشبه بالنساء (بالنسبة للطلاب) والبعد عن التشبه بالرجال (بالنسبة للطالبات).

**رابعاً:** علاقة الزي باكتمال الشخصية.

**ضوابط ومواصفات الملابس لطلبة وطالبات جامعة حفر الباطن في الحرم الجامعي**

**المادة الأولى:**

يجب أن يكون مظهر وملبس طلاب وطالبات جامعة حفر الباطن متفقاً مع تعاليم ديننا الحنيف وعادات

وتقاليد المجتمع السعودي وموروثه الاجتماعي والأخلاقي.

## المادة الثانية :

يجب أن يكون ملبس ومظهر الطلاب والطالبات جامعة حفر الباطن وفقاً للشروط التالية :

### أولاً: بالنسبة للطلاب يمنع منعاً باتاً:

1. اللبس غير اللائق مثل البنطال القصير بجميع أنواعه وارتداء القمصان عارية الكتفين والملابس التي قد تؤدي إلى كشف العورة والملابس التي تحمل عبارات غير مستحسنة.
2. التشبه بالإناث في الملبس وقصات الشعر الغريبة مثل استخدام الربطات وأطواق الشعر ونحوها.
3. أصباغ وقصات الشعر الغريبة .
4. الرسم والوشم بكافة أنواعه.
5. ليس الأساور والسلاسل وما شابهها.
- 6 لبس الفرو أو المشلح.

### ثانياً: بالنسبة للطالبات:

- 1 على الطالبة ارتداء العباءة فقط عند الحضور إلى الكلية وعتد مغادرتها ولا يسمح بلبسها داخل الكلية والتجوال بها.
  2. يمنع متعا باتاً كل تصرف مما يلي:
    - لبس الملابس الشفافة والقصيرة والضيقة (يسمح بالقميص الساتر لنصف الزند).
    - لبس البنطال (باستثناء الكليات الطبية فيسمح لهن بلبس الزي الطبي مع لبس المعطف Lab Coat) طويل الى مستوى الركبة ويكون واسعاً وفَضفاضاً ومغلق الأزرار).
    - الرسم أو الوشم.
    - لبس العباءة الضيقة أو ذات الألوان الصارخة أو الزينة الملفتة للنظر
- التشبه بالذكور في الملبس وقصات الشعر.

3. يمنع ارتداء القمصان أو البلوزات أو استخدام الحقائق التي تحمل صوراً أو رسومات أو عبارات تتعارض مع قيمنا الدينية.

4. يمنع التبرج وإظهار المفاتن داخل الحرم الجامعي وأثناء الدخول والخروج.

5. يمنع ليس الألوان الفسفورية أو الصارخة التي لا تليق بالحرم الجامعي.

### **ثالثاً: بالنسبة للطالبات في الكلية الصحية (المستشفيات) يتوجب ما يلي:**

1. يسمح بلبس الزي الطبي (السكراب).

2. لبس المعطف (LAB COAT) طويل إلى مستوى الركبة ويكون واسعاً وفضفاضاً ومغلق الأزرار.

3. عدم استخدام العطور.

4. عدم استخدام المكياج

5. الالتزام بالحجاب الشرعي الساتر وعدم إظهار الشعر.

6. عدم ارتداء الكعب منعاً لإزعاج المرضى ومراجعي المستشعفى.

### **المادة الثالثة:**

كل طالب تصدر عنه مخالفة ضوابط اللباس أو المظهر المتبع بالجامعة تتخذ في حقه الإجراءات التالية :

### **أولاً: إذا كانت المرة الأولى:**

1. توجيه الطالب شفويا بواسطة الجهة المختصة بشكل فردي مع توثيق ذلك بأخذ تعهد من الطالب.

2. إطلاع الطالب على مواصفات الملابس أو المظهر داخل الحرم الجامعي بالتفصيل للتأكد من معرفة

المخالف بها والنتائج المترتبة عند تكرار المخالفة.

### **ثانياً : إذا تكررت المخالفة :**

كتابة تعهد من قبل الطالب وبالنسبة للطالبة يؤخذ التعهد بحضور ولية أمرها باحترام أنظمة ولوائح الجامعة وعدم تكرار ذلك مستقبلاً.

### **ثالثاً : إذا أصر الطالب على المخالفة وكرر المخالفة للمرة الثالثة :**

تتم إحالة الطالب إلى لجنة ضبط السلوك داخل الكلية والتي تنظر الموضوع وتوصي بإيقاع العقوبة المناسبة بعد التحقيق مع إشعار ولي الأمر بذلك.

### **المادة الرابعة :**

لمدير الجامعة أو من ينوبه البت في الحالات التي لمر يرد بشأنها نص في هذه الضوابط

### **المادة الخامسة:**

تسري أحكام هذه الضوابط على جميع طلاب وطالبات حفر الباطن وجميع الكليات التابعة لها ويبدأ العمل بها فور إعلانها.

### **المادة السادسة:**

على الجهات المعنية بمتابعة تنفيذ أحكام هذه الضوابط مراعاة نشرها والإعلان عنها للطلاب والطالبات كل فيما يخصه.